



مرجع رقم : (9-26000-5400-2010)

تقرير ديوان الرقابة المالية والإدارية

حول

التدقيق على الحساب الختامي

عن السنة المالية 2009

تشرين أول - 2011



رقابة وتدقيق من أجل البناء والتنمية وتعزيز الحكم الصالح

لقد قمنا بتدقيق البيانات المالية للسلطة الوطنية الفلسطينية والتي تتكون من " قائمة مقارنة الموازنة مع الفعلي" و"البيان الموحد للمقبوضات والمدفوعات النقدية للسلطة الوطنية الفلسطينية" كما في 31 كانون أول 2009 وملخص للسياسات المحاسبية الهامة ، وإيضاحات تفسيرية أخرى.

مسؤولية (السلطة الوطنية الفلسطينية) وزارة المالية عن البيانات المالية:

• وفقاً لقانون رقم 7 لسنة 1998 بشأن تنظيم الموازنة والشؤون المالية والتعديل الخاص فيه قرار رقم 4 لسنة 2008 ، فان وزارة المالية مسؤولة عن إعداد البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً لمعايير محاسبة القطاع العام-الأساس النقدي وتشمل هذه المسؤولية التصميم والتطبيق والاحتفاظ برقابة داخلية لغرض إعداد وعرض البيانات المالية بصورة عادلة خالية من الأخطاء الجوهرية ، سواء كانت ناشئة عن إحتيال أو خطأ ، وتشمل مسؤولية الإدارة اختيار وإتباع سياسات محاسبية مناسبة والقيام بتقديرات محاسبية معقولة حسب الظروف .

مسؤولية ديوان الرقابة المالية والإدارية:

• إن مسؤوليتنا هي إبداء رأي حول هذه البيانات إستناداً إلى تدقيقنا ، لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للأجهزة الرقابية العليا (معايير الانتوساي) ومعايير ISSAI، ومعايير التدقيق الدولية ، ومعايير التدقيق الحكومي الفلسطيني وتتطلب تلك المعايير أن ننتقد بمتطلبات قواعد السلوك المهني وأن نقوم بتخطيط وإجراء التدقيق للحصول على تأكيد معقول، فيما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية .

• يتضمن التدقيق القيام بإجراءات للحصول على بيّنات تدقيق ثبوتية للمبالغ والإفصاحات في البيانات المالية ، تستند الإجراءات المختارة إلى تقدير مدققي الديوان ، بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية ، سواء

كانت ناشئة عن إحتيال أو عن خطأ . وعند القيام بتقييم تلك المخاطر ، يأخذ المدقق في الاعتبار إجراءات الرقابة الداخلية للوزارة والمتعلقة بالإعداد والعرض العادل للبيانات المالية ، وذلك لغرض تصميم إجراءات التدقيق المناسبة حسب الظروف ، وليس لغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية ، يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية المعدة من قبل الوزارة ، وكذلك تقييم العرض الإجمالي للبيانات المالية .

نحن نؤمن أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأي التدقيق المتحفظ الخاص بنا.

الأساس للرأي المتحفظ :

• إن الإفصاح الخاص بقيمة النقد في بداية العام 2009 لا يظهر بصورة عادلة النقد وما في حكمه الموجود في البنوك ، حيث يوجد اختلاف بين رصيد النقد في أول السنة ، كرصيد افتتاحي لسنة 2009 والرصيد النهائي المقارن لسنة 2008 على نفس وجه القوائم المالية لسنة 2009. أيضا يوجد اختلاف بين المبلغ المفصح عنه كرصيد نهائي لسنة 2008 ونفس الرصيد في القوائم المالية المدققة للسنة 2008 ، ويعتبر هذا إخلالا ببند رقم 1.5.1 و 1.5.3 من معيار محاسبة القطاع العام-الأساس النقدي للمعايير الإلزامية.

• التعديلات على القوائم المالية الخاصة بسنة 2008 بعد تدقيقها .

لقد قامت وزارة المالية بتعديل بعض الحسابات الخاصة بالقوائم المالية المدققة لسنة 2008 بعد انتهاء تدقيقها مما أدى إلى وجود اختلاف في القوائم المالية التي أصدر الديوان تقريره حولها بتاريخ السادس من أيلول 2010 علما بأن الديوان لم يقم بإصدار رأي جديد حول هذه القوائم .

• إن المدفوعات والمقبوضات من طرف ثالث لا تمثل بصورة عادلة كل المقبوضات والمدفوعات الفعلية لكل وزارات السلطة وذلك بسبب عدم وجود تنسيق كامل بين مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية بما فيها وزارة المالية مع المانحين .

- إن الإفصاح الخاص بالقروض (الدين العام) غير كافي .
- يوجد فروق جوهرية بين اجمالي المدفوعات الفعلية بين قائمة "مقارنة الموازنة مع الفعلي" والقائمة الثانية "البيان الموحد للمقوضات والمدفوعات النقدية للسلطة الوطنية الفلسطينية" ولا يوجد إفصاح لتوضيح سبب وطبيعة هذه الفروق بحسب المعايير الإجبارية لمحاسبة القطاع العام - الأساس النقدي.
- وجود حساب وسيط غير مغلق.

الرأي المتحفظ

- برأينا , باستثناء الآثار المترتبة على الأمور المذكورة في الأساس لفقرة الرأي المتحفظ ، إن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة ، من جميع النواحي الجوهرية ، الوضع المالي للسلطة الوطنية الفلسطينية كما في 31 كانون أول 2009 وأدائها المالي ، و البيان الموحد للمقبوضات والمدفوعات للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً لمعايير محاسبة القطاع العام -الأساس النقدي .

تأكيد أمر (حالة)

رصيد النقد في نهاية المدة والسيولة للسلطة الوطنية الفلسطينية:

- نوجه الاهتمام لإيضاح رقم 22 الخاص برصيد النقد في البنوك إن احتياطي النقد في البنوك غير كافي لسداد التزامات السلطة المالية طويلة وقصيرة الأمد, بحيث إن مبلغ 196,507 مليون يكفي (تقريباً) لدفع رواتب السلطة لشهر واحد فقط ، كما أن هذا التأكيد ليس سبباً في تحفظنا.

الإبلاغ والامتثال لمتطلبات قانونية وتنظيمية أخرى:

- على وزارة المالية والسلطة الفلسطينية الامتثال للقوانين الفلسطينية التالية:
- قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية
- النظام المالي الفلسطيني.

- قانون الموازنة للعام 2009.
- قرار بقانون رقم 4 لسنة 2008.
- قانون رقم 7 لسنة 1998- بشأن تنظيم الموازنة والشؤون المالية.
- قانون الدين العام.
- قانون الخدمة المدنية رقم 4 لسنة 1998.
- قانون اللوازم العامة 9 رقم لسنة 1998 وتعديلاته.
- وأية قوانين ولوائح تنظم العمل في السلطة الوطنية الفلسطينية .

مسؤولية الإدارة عن المطابقة (الامتثال):

إن الإدارة مسؤولة أيضا بالإضافة إلى إعداد وتقديم القوائم المالية المذكورة أعلاه عن ضمان تطبيق الأنشطة والمعاملات المالية والمعلومات الواردة في البيانات المالية مع القواعد (النصوص) القانونية التي تحكمها.

مسؤولية ديوان الرقابة:

تنطوي مسؤوليتنا أيضا بالإضافة إلى مسؤولية الإعراب عن الرأي حول البيانات المالية المشار إليها أعلاه , على الإعراب عن رأينا في ما إذا كانت الأنشطة والمعاملات المالية والمعلومات الواردة في البيانات المالية، مطابقة مع القواعد (النصوص) القانونية والترتيبية التي تحكمها. وتشمل هذه المسؤولية القيام بإجراءات للحصول على أدلة رقابة حول إذا ما كانت نفقات وإيرادات السلطة قد استخدمت للأغراض التي حددها المجلس التشريعي ومجلس الوزراء وتتضمن مثل هذه الإجراءات , تقييما لمخاطر عدم التوافق الجوهرية.

ونعتقد بان أدلة الرقابة التي حصلنا عليها, هي كافية ومناسبة لتوفير أساس لسرأي التدقيق

المنحفظ الخاص بنا

أساس الرأي المقيد:

• قامت السلطة الفلسطينية بتجاوز قانون الموازنة الخاص للعام 2009 . حيث تم تجاوز الموازنة النهائية لبند الرواتب بمقدار 22 مليون دولار هذا بالإضافة لتجاوز النفقات الرأسمالية (غير الرواتب) بمقدار 18,000 مليون دولار. علما بان عملة قانون الموازنة هي الشيكل بينما الأرقام المقارنة في القائمة الأولى وهي "قائمة المقارنة بين الموازنة والفعلي" تظهر بالدولار الامريكى باستخدام أسعار صرف تقريبية، مما يؤثر على عدالة تلك المبالغ بمقدار فروقات العملة بين الشيكل والدولار مما يؤثر على مدى الامتثال لقانون الموازنة .

• لم تمتثل وزارة المالية للفترة المسموحة للرد على الإخطارات الخطية من قبل ديوان الرقابة وفقا للمادة 36 بند (ب) من قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية .

• لم تعد وزارة المالية حسابات تمهيدية موحدة للمعاملات العامة لتقديمها للديوان في غضون ستة أشهر من إقفال السنة المالية، وفقا لنص قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية، والنظام المالي للوزارات والمؤسسات العامة.

• لم تقدم وزارة المالية تقريرا في نهاية كل ربع سنة لديوان الرقابة المالية والإدارية، وفقا لنص قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية.

الرأي المقيد بشأن الامتثال:

نرى، باستثناء التجاوزات المذكورة أعلاه ، كما هو موضح في فقرة "الأساس لرأي الامتثال المقيد" أعلاه وفي جميع النواحي المادية، أن الأنشطة والمعاملات الواردة في البيانات المالية متطابقة مع القواعد (النصوص) القانونية والترتيبية التي تحكمها.


جمال أبو بكر
مدير أعمال ديوان الرقابة المالية والإدارية

مسير أعمال ديوان الرقابة المالية والإدارية